

دفتر شروط مالي وقانوني للإعلان الداخلي الصادر للملف رقم ١٦ / ٢٠٢٥ / د  
بخصوص توريد المواد التموينية والخضار والفواكه واللحوم وغيرها للعاملين في مركز مديرية حقول  
المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

#### المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ / ٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ / ٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الإعلان الخاص بالملف رقم ١٦ / ٢٠٢٥ د

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص

#### المادة الثانية :

١- التأمينات الأولية : / ٢٧٨٠٠٠٠٠ / ل. س. فقط متنان وثمانية وسبعين مليون ليرة سورية لغير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة ( ١٠ % ) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد : / ٣٦٥ / يوماً من تاريخ تسليم موقع العمل قابلة للتمديد بنفس المدة وبنفس الشروط الفنية والمالية باتفاق الطرفين

٤- مكان التوريد : مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقس

٥- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٥/١٣ .

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الاربعاء الواقع في ١٤ / ٥ / ٢٠٢٥ الساعة / ١٠ / صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢ / .

٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة .

#### المادة الثالثة :

تقدّم العروض ضمن ملفين مغلقين ومحفظتين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومحفظ معنون باسم الشركة السورية للنفط

- المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

#### ١- الملف الأول ويحوي :

١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) .

وتغطي الجهات العامة والجهات التي تعنى بخصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

٢-١ - تصريح باطلاع العرض على دفاتر الشروط العامة و الخاصة ( المالية والقانونية والفنية ) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العرض تقديم دفتر الشروط ( المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني ) موقعين و مختومين على كافة صفحاتهم .

٢-٢ - تصريح بأن العرض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .

٢-٣ - شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٢-٤ - شهادة تسجيل في أحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٢-٥ - وثيقة اشتراك بنشرة الاعلامات الرسمية مصدقة أصولاً .

٢-٦ - تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية

٢-٧ - تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبيينات له على موطنها الاول صحيحة حكماً .

٢-٨ - تصريح خطى بأن المواد الداخلة في تنفيذ العقد حديثة الصنع ومتوفرة بالأسواق المحلية .

٢-٩ - تصريح بأن العرض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل والأليكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للتصنيع أو التجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

٢-١٠ - تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

٢-١١ - طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠ ل.س .

٢-١٢ - ختم وتوفيق الاستماراة المرفقة بดفتر الشروط المالي والقانوني بعد املالتها بكافة المعلومات المطلوبة .

٢-١٣ - تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العرض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له

٢-١٤ - إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

٢-١٥ - على العرض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٤ .

## ٢- المغلف الثاني :

آ - يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العرض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون مسؤولة العرض وسيتمأخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص

## المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العرض الالتزام بما يلى:

١ - تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .

٢ - الالتزام بـ دفتر الشروط المالي والقانوني وـ دفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية

٣ - تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل

٤ - تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .

٥ - عدم تقديم مبالغ نقية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

١-١ - طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨٠ من القيمة الاجمالية للتعاقد .

١-٢ - نفقات الاعلان حسب ماندفعه الادارة للمؤسسة العربية للإعلان .

١-٣ - نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

١-٤ - جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المتربطة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى

٢- يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه للراساء .

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء وبنود الطلبة مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام يوماً من تاريخ تبلغه الإحاله عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة.

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامه اليومية / %٠١ / واحد بآلاف من القيمة الاجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمها شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

آ- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالثيرات السورية بموجب كشوف شهرية تنظم أصولاً .

٧- الضمان :

أ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وتنفيذ الاعمال المطلوبة وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو الصنع أو سوء المواد .

ـ ٨- يتم حل الخلافات التي تحصل بين المتعهد والأدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

ـ ٩- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح إلى متعهد إلا بعد إبلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١٠- تعديل العقد :

ـ آ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انفاسها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثة عشرون بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ـ ب- يعطي المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

**١١ - فسخ العقد :**

- أ - يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩/٥ من القانون رقم ١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤
- ١٢ - يلتزم العارض بتنفيذ ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة
- ١٣ - اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ١ لعام ٢٠٠٤ والمادة ٣٣/٣ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في: ٢٠٢٥ / ٤ / ٤

الucus التجاري


مساون المدير

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام



الجمهورية العربية السورية  
وزارة الطاقة  
الشركة السورية للنفط  
 مديرية الشؤون التجارية  
الرقم :  
التاريخ /شوال ١٤٤٦ /٢٠٢٥ /٤  
الموافق ٢٠٢٥ /٤ /٤

استماراة للملف رقم ١٦ / ٢٠٢٥ / ٥

بخصوص توريد المواد التموينية والخضار والفواكه واللحوم وغيرها للعاملين في مركز مديرية حقول  
المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مختلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ٢٠٢٥/١٦/٥

٣ - موضوع الملف: بخصوص توريد المواد التموينية والخضار والفواكه واللحوم وغيرها للعاملين في مركز مديرية حقول المنطقة  
الوسطى

٤ - موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ١٣ / ٥ / ٢٠٢٥ .

٥ - موعد جلسة فض العروض: يوم الأربعاء الواقع في ١٤ / ٥ / ٢٠٢٥ الساعة ١٠ / صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية  
للنفط بم مشروع دمر الطابق / ١٢ .

٦ - الموطن المختار:

المدينة : الحي : الشارع :

رقم البناء : رقم الطابق :

اسم الشخص : هاتف : فاكس :

٧ - مدة التوريد: /٣٦٥/ يوماً من تاريخ تسليم موقع العمل قابلة للتمديد بنفس المدة وبنفس الشروط الفنية والمالية باتفاق  
الطرفين

٨ - مكان التوريد: مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقس

٩ - أتعهد بأن المواد الداخلة في تنفيذ العقد جديدة وغير مجددة ومتوفرة في الأسواق المحلية.

١٠ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً  
لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا أكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي أو  
عضوًا في مجلس الشعب .

١١ - أتعهد بأنني لا املك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل ولست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة أو  
فيها أو طرف في أي عقد للتصنيع أو للتجميل أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل أني ولا  
أراول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من

الإشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/آ/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٢ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالية والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنية وأرفقهم موقعين ومحظيين .